



الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله أما بعد:

فلدى الدائرة المرورية الأولى وبناء على القضية رقم ٤٢١٦٣٠.٢٢٣ وتاريخ ١٤٤٢/١٢/٢٥ هـ

أطراف القضية

الإسم	نوع الهوية	رقم الهوية	الجنسية	صفته بالقضية
عبدالله علي عبدالله عايض	الهوية الوطنية	١٠٤٢٩٧٧٩٢٤	سعودي	المدعي
أحمد مفرح محمد ال سعيده	الهوية الوطنية	١١١٩٣٥٤٠١٥	سعودي	مدعى عليه

الوقائع

ادعى المدعي بقوله: (إنه بتاريخ ١٤٤٢/١٢/١٤ هـ وقع حادث مروري في أبها "طريق الخميس مقابل المطعم" بين: (الطرف الأول: المركبة التي أملكها من نوع شيفورليه تاهو سنة الصنع ٢٠١٢) رقم اللوحة (ب ل ك ٢٨٤)، والتي كنت أقودها وكانت متحركة أثناء وقوع الحادث، الطرف الثاني: المركبة التي يملكها المدعى عليه من نوع أيسوزو سطحة سنة الصنع ٢٠١٦) رقم اللوحة (ب ب ي ٣٨٣)، والتي كان يقودها أحمد مفرح محمد ال سعيده وكانت متحركة أثناء وقوع الحادث)، وحصل الحادث وفق الآتي: "رجوع صاحب السطحة للخلف مما حتم الحالة"، ويوجد تقرير صادر عن مرور أبها برقم (٦٠٠١٢٦٣٦٥٤) وتاريخ ١٤٤٢/١٢/١٤ هـ، علماً أنه ليس لدي تأمين، وليس لدى المدعى عليه تأمين، ونتج عن الحادث صدور تقرير يفيد بصورية الحادث، وأعرض على ما ورد في التقرير للأسباب التالية: قام المدعى عليه برفض دفع المبلغ، لذا أطلب إلزام المدعى عليه بدفع مبلغ 40000 ريال علي حسب التقدير) هكذا ادعى. ويعرض الدعوى على المدعى عليه أجاب بقوله: (أجاب المدعى عليه أحمد مفرح محمد ال سعيده لما ذكره المدعي ركبت السيارة ورجعت للخلف بعد التأكد أنه لا يوجد أي مركبة خلف سيارتي وأثناء مشاهدي للخلف رايت المدعي يقود سيارته بسرعة عالية باتجاه سيارتي ومما لاحظت أنه غير منته للبطريق وكان منشغل بجواله ولم يرفع راسه إلا بعد الاصدام بمركبي انا اعترض على التقرير واطلب الرجوع للكثيرات المجاورة لاثبات ما ذكره المدعي وانا شاب عاطل وانزق الله على هندي السطحة وانا في ذمتك يا شيخ لا يوجد لدي دخل لكي اسدد المبلغ المطلوب ارجو من فضيلتكم انصافي حيث اني معترض على ذلك حيث ان الخطأ على المدعي بالاسباب التالية: السرعة وانشغاله بالجوال) هكذا أجاب. وطلب من المدعي الرد على جواب المدعى عليه فأجاب المدعي عبدالله علي عبدالله عايض ما ذكره المدعى عليه غير صحيح بل كان في حالة رجوع للخلف ولم يكن منتهياً للطريق، وهذا ما أثبتته تقرير المرور. كما أنني كنت في طريقي ولم أكن مسرعاً لأن المكان لا يمكن الإسراع فيه. ولم أكن منشغلاً بالجوال ولا بغيره، بل كنت في طريقي وتفاجأت برجوعه للخلف بدون انتباه، مما سبب الحادث. وكيف رأي منشغلاً بالجوال كما يدعي وهو يقول نظرت للشوارع ولم يكن هناك أحد؟! علماً بأن كل ما ذكرته أثبتته تقرير المرور. وأفيدكم أن سيارتي بعد الحادث أصبحت تالف. ثم طلب من المدعي إرفاق البينة على صحة دعواه فأجاب المدعي عبدالله علي عبدالله عايض تجدون اداناه في الملف المرفق عدد ٤ اوراق وفيها تقرير المرور الذي افاد بتفاصيل وقوع الحادث بالصور وتقرير التقديرات وتم إرفاق مرفق مع الرد وهو مستندات ممسوحة ضوئياً بناء عليه قررت الدائرة تحديد موعد جلسة مرئية لاستكمال المرافعة والبيت في الدعوى فليعلم وعليه قررت الدائرة مخاطبة إدارة مرور منطقة عسير بتشكيل لجنة للتحقق من مسؤولية الحادث إعمالاً لنص المادة (60/9) من نظام المرور ولائحته التنفيذية والتي تنص على (عند الاعتراض على نسبة المسؤولية في الحوادث المرورية فيتم النظر فيها عن طريق لجنة مكونة من ثلاثة أعضاء من ذوي الخبرة والكفاءة تعتمد من مدير الإدارة المختصة) وعليه جرى رفع الجلسة وانتهى وقت الجلسة. وفي جلسة أخرى حضر المدعي وحضر لحضوره المدعى عليه، وحيث أنه جرى في جلسة سابقة مخاطبة مرور منطقة عسير بخطابنا رقم 39488460 في 1443/03/18 هـ لتشكيل لجنة للتحقيق.. الخ ولم يرد الجواب حتى الآن. وفي جلسة أخرى حضر المدعي وحضر لحضوره المدعى عليه، وحيث أنه جرى في جلسة سابقة مخاطبة مرور منطقة عسير بخطابنا رقم 39488460 في 1443/03/18 هـ لتشكيل لجنة للتحقيق.. فورد جوابهم رقم 436092550 في 1443/08/25 هـ المتضمن (مسؤولية الحادث أولاً/ تقرر مسؤولية قائد المركبة نوع (أيسوزو) رقم اللوحة (ب ب ي ٣٢٨٣) قيادة المواطن / أحمد مفرح ال سعيده بواقع (75٪) من المسؤولية وذلك للأسباب والمبررات التالية: 1- مخالفته لنظام المرور وفقاً للمادة (١/٢/٦٠) الإهمال بترك عمل كان يجب فعله أو الإمتناع عن إتخاذ فعل يوجب الحذر والإحتياط وذلك لعدم التريث لحين خلو الطريق من المركبات والرجوع بشكل آمن. ٢. مخالفته لنظام المرور وفقاً للمادة (٢/٢/٦٠) (قلة الاحتراز) وذلك بارتكاب فعل خاطئ يدل على قلة التبصر وعده تقدير النتائج وذلك لعدم تكييف سير مركبته وفق ظروف الطريق ومباشرة الصدم بالركن الخلفي الأيسر في جانب المركبة مما أدى لوقوع الحادث ونتيجة الضارة. ثانياً تقرر مسؤولية قائد المركبة نوع (شيفورليه) رقم اللوحة (ب ل ك ٢٨٤) عبدالله علي عبدالله عايض بواقع (٢٥٪) من المسؤولية وذلك للأسباب والمبررات التالية: ١. مخالفته لنظام المرور وفقاً للمادة (١/٢/٦٠) الإهمال بترك عمل كان يجب فعله أو الإمتناع عن إتخاذ فعل يوجب الحذر والإحتياط وذلك لعدم إتخاذ أي إجراء للتلافي كالتهدئة لتخفيف جسامه الإرتطام والتلف أو الإنتقال إلى المسار الأيسر المجاور لتفادي الإصطدام. انتهى. ويسؤال المدعي البينة على ما ادعاه طلب مهلة إلى الجلسة القادمة لأحضار بينته وقد أوجب لطلبه وجرى رفع الجلسة لذلك وانتهى وقت الجلسة. وفي جلسة أخرى حضر المدعي وحضر لحضوره المدعى عليه ويسؤال المدعي البينة على ما ادعاه أجاب قاتلاً: بينتي ما في أوراق المعاملة. بعد ذلك جرى الاطلاع على أوراق المعاملة فوجد بها رخصة سير المركبة باسم المدعي عبدالله علي عبدالله عايض كما وجد في المعاملة تقدير مركز (تقدير) والمتضمن تقدير سيارة المدعي والتي هي من نوع تاهو سنة الصنع (2012) رقم اللوحة (ب ل ك 1284) والتي قدره الأضرار الناتجة عن الحادث مع الرسوم مركز التقدير بمبلغ (40000) أربعون ألف ريال.

فيبناء على ماتقدم من الدعوى والاجابة، ولما قرره لجنة الإدانات بمرور منطقة عسير رقم 436092550 في 1443/08/25 هـ المتضمن (تقرر مسؤولية قائد المركبة نوع (أيسوزو) رقم اللوحة (ب ب ي ٣٢٨٣) قيادة المدعى عليه / أحمد مفرح ال سعيده بواقع (75٪) من المسؤولية الحادث) أ.هـ، ولأن ما قرره الظاهر منه موافقته للأصول الشرعية وللعدل وهذا



المحكمة العامة بأبها  
الدائرة المروية الأولى

رقم الصفحة : ٢  
تاريخ الصك : ١٤٤٤/٠٢/٠٢

موجب لضمان مانتج عن الحادث ولما جاء في تقدير مركز (تقدير) المذكور أعلاه، لذلك كله .


#### منطوق الحكم

فقد قررت الدائرة ما يلي : أولاً: ثبت لدى الدائرة إدانة المدعى عليه أحمد مفرح محمد ال سعيده سعودي الجنسية بموجب السجل المدني رقم 1119354015 في هذا الحادث المروية بنسبة قدرها 75 % من مسؤولية الحادث . ثانياً: قررت الدائرة إلزام المدعى عليه بأن يدفع للمدعي مبلغاً وقدره (30000) ثلاثون ألف ريال سعودي وهي أرش تلفيات سيارته في هذا الحادث المروية . وبجميع حكمت الدائرة ، وهذا الحكم يعد حضورياً في حق المدعى عليه ، وسيجرى نظم الصك وإيداعه في المعاملة هذا اليوم، وهذا الحكم يُعد قاطعاً للنزاع وغير قابل للاستئناف استناداً إلى تعميم رئيس المجلس الأعلى للقضاء رقم: 1544/ت بتاريخ 1441/11/25 هـ، وبالله التوفيق وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين حرر في 1444/02/01 هـ .

#### الصيغة التنفيذية

يطلب من جميع الوزارات والأجهزة الحكومية الأخرى العمل على تنفيذ هذا الحكم بجميع الوسائل النظامية المتبعة ولو أدى إلى استعمال القوة الجبرية عن طريق الشرطة.

تسليم الأحكام  
مفرح عبدالله احمد القحطاني



رئيس الدائرة القضائية  
احمد فيصل سعيد عسيري

